

العروة الوثقى

(167) السجود عليه على جبهته ، ويحتمل التخيير. فصل في مستحبات السجود وهي امور

: الأول : التكبير حال الانتصاب من الركوع قائما أو قاعدا. الثانى : رفع اليدين حال التكبير. الثالث : السبق باليدين إلى الأرض عند الهوي إلى السجود. الرابع: استيعاب الجبهة على ما يصح السجود عليه ، بل استيعاب جميع المساجد. الخامس : الارغام بالأنف على ما يصح السجود عليه. السادس : بسط اليدين مضمومتي الأصابع حتى الابهام حذاء الاذنين متوجها بهما إلى القبلة. السابع : شغل النظر إلى طرف الأنف حال السجود. الثامن : الدعاء قبل الشروع في الذكر بأن يقول : " اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت وأنت ربي سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره والحمد لله رب العالمين تبارك الله أحسن الخالقين ". التاسع : تكرار الذكر. _____ = ذلك وان توقف على رفع المسجد - بكلتا يديه أو أحدهما - لوضع الجبهة عليه ، واما اذا لم يتمكن من الانحناء بالحد المذكور فوظيفته الايماء ومعه لا يجب وضع الجبهة على ما يصح السجود عليه ولا وضع اليدين على الارض وان كان ذلك أحوط كما مر.